

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٢٤٨٠ لسنة ٢٠٠٣

بإضافة المجزر اليدوى للدواجن الخاص بالمواطنة / دعاء محمد أمين

٩ شارع محمد أمين من شارع الثلاثينى الجديد - العمرانية - جيزة

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعده له :

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبح
في المدن والقري والمجازر العامة التي لا يجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة
لحومها للاستهلاك الآدمي :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بتنظيم تداول الدواجن المذبوحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن شروط ومواصفات مجازر الدواجن :

وعلى ماتم عرضه على الاتحاد العام لمنتجى الدواجن :

وعلى ما عرضه السيد الدكتور / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية :

قرار:

مادة ١ - يضاف المجزر اليدوى للدواجن الخاص بالمواطنة / دعاء محمد أمين
الكاين في ٩ شارع محمد أمين المتفرع من شارع الثلاثينى الجديد - حى العمرانية -
محافظة الجيزة للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

مادة ٢ - يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٤/٤/٢٠٠٣